



احترام الانسان حياً وميتاً في الفقه الاسلامي

الدكتور

م.د. سعدي جاسم حمود
جامعة الفلوجة - كلية العلوم الإسلامية

الأستاذ المساعد الدكتور

ثامر ماجد عبد العزيز
جامعة الفلوجة - كلية العلوم الإسلامية



*Respect for dead man in Islamic
jurisprudence*

M.D.

Saadi Jassim Hamoud

A.M.D.

Thamer Majed Abdulaziz



ملخص البحث

ان الله تعالى كرم الانسان ورفع مقامه بأمر تخص الخلق والطبيعة وارسال الرسل فهو السيد الكريم وكل قيمة من القيم المادية وغير المادية لا يجوز أن تطغى على قيمة الإنسان، ولا أن تستذله أو تخضعه أو تستعلي عليه فالإنسان محترم حال حياته بعدم استعمال اجزائه وحال مماته باحترام جسده الميت والقبر الذي يدفن فيه واحترام المنفصل منه بعدم بيعه.

الوصايا:

وصيتنا تتمحور للإنسان نفسه قبل ان نطلبَ من الاخرين احترامه ينبغي عليه ان يحترم نفسه من حيث عدم الانجرار خلف شهواته في التملك والتسلط وشهوتي البطن والفرج، وان يحترم الاخرين يحترم اعراضهم... اديانهم... انفسهم.

Conclusion

Search finished and guaranteed:

God Almighty Vineyard Human And raised his place in matters of creation and nature Sending messengers He is Mr. Karim Any value of material and non-material values may not overwhelm the value of man, The man is respected in his life not to use his parts and his death to respect his dead body and the grave in which he is buried, and to respect those who are separated from him by not selling it.

Commandments:

Our will is centered on the person himself before we ask others to respect him. He should respect himself in terms of not being dragged behind his lusts for possession, domination, lust, and vulva, and respect others who respect their symptoms ... their religions ... themselves.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير خلقه وعلى آله واصحابه أجمعين.

وبعد: فان الله تعالى خلق الانسان في احسن تقويم وسخر له كوكبا تلبيةً لحاجاته ورغباته وشرفه بامرهِ ودينه فهو محور الكون وواسطة عقده، هو من كرمه اله الكون خلق اباهم بيده اسجد له ملائكته... اسكنه فردوسه علمه واكمه، انه الانسان.

فمشيئة الله ارادت أن تسلم هذا الكائن العجيب زمام هذه الأرض، وتطلق يده فيها، وتكل إليه إبراز مشيئة مبدعه وابرار وجه الإبداع وكشف ما في هذه الأرض من قوى وطاقات واسرار، وكنوز وخامات، وتسخير هذا كله في المهمة الموكلة اليه.

إذن فهي منزلة عظيمة، منزلة هذا الإنسان، في نظام الوجود على هذه الأرض الفسيحة. وهو التكريم الذي شاء له خالقه الكريم.

أسباب الكتابة

الظلم صفة يتصف بها الانسان بطريقة أو باخرى، بشكل أو باخر لنفسه وللآخرين، من نفسه ومن الآخرين والآخرين هم اقارب.. مجتمع.. مسؤول دولة .. أو غير ذلك.

هذا الظلم يلغي ويتجاوز كل أو بعض ماتقدم وما سيأتي في مطلب التكريم، هذا من حيث العموم، اما السبب الخاص فلقد عانى ماعانى ابناء بلدنا العراق على يدي القوى الخارجية والداخلية من ظلم وقتل، كل ذلك دفعنا لكي نسطر هذه الكلمات كي تخرج بحثا عله يكون ذكرى وهذا ما نأمله ونرجوه.

منهج البحث

التزمنا في بحثنا:

1. نذكر المسألة التي يذكرها الفقهاء معللين الحكم فيها هو احترام الانسان؛ كانسان بغض النظر عن الأوصاف الأخرى التي تصاحبه، ككونه أباً ووجوب احترامه وما يبنى على ذلك، وقل مثل ذلك في المرأة اذا كانت أمماً أو كان الشخص عالماً أو سلطاناً عادلاً كل ذلك يذكر الفقهاء وجوب احترامهم، بيد انه لا يخصصنا في بحثنا هذا إذ ان الاحترام هو لزيادة وصف لا لإنسانيته وأدميته.

٢. نذكر اقوال الفقهاء استشهدا لذلك الاحترام وفي الحقيقة ان اقوال الفقهاء ليست من افكار الفقيه الشخصية بل هو اجتهاد منطلق من نصوص الكتاب والسنة فراي الفقيه الى حد ما يمثل الشرع الحنيف.

٣. نذكر المذهب الذي يكون تعليله الاحترام ونقارنه بالمذاهب الاخرى ان كان ثمت خلاف، لكن لا نتوسع في ذكر الخلاف لان الغرض بيان الاحترام لا المقارنة وكذلك القول في مسالة الترجيح فأننا مع المذهب الذي يبني رايه على احترام الانسان ولم ندخل في الترجيح .

خطة البحث

يتكون البحث من ثلاثة مباحث قدمنا عليهن مقدمة وختمنا بخاتمة:

أما المبحث الاول: التعريف باحترام الانسان ويشتمل على مطلبين:

المطلب الاول: التعريف بالعنوان.

المطلب الثاني: وجوه تكريم الانسان.

المبحث الثاني: احترام الانسان حال حياته وفيه مطلبين:

المطلب الاول: احترام الانسان.

المطلب الثاني: احترام المنفصل عن الانسان.

المبحث الثالث: احترام الانسان الميت وفيه مطلبين:

المطلب الاول: احترام الميت قبل دفنه.

المطلب الثاني: احترام الانسان عند دفنه وبعد دفنه.

الخاتمة: ذكرنا فيها ملخصاً للبحث ووصية.

وختاماً فهذا جهد بشري فإن أصبنا فمن الله وتوفيقه وإن أخطأنا فمن أنفسنا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الاول التعريف باحترام الانسان

المطلب الاول: التعريف بالعنوان.

الاحترام لغة واصطلاحاً:

مع كثرة استعمال المصنفين والمؤلفين لهذه المفردة-اعني الاحترام- لكنه لم تعرف في المعاجم اللغوية القديمة؛ لذلك اخذتها من المعاجم الحديثة.

فالاحترام: احترم يحترم، احتراماً، فهو محترم، والمفعول محترم، احترمه: كرمه وأكبره، هابه، ورعى حرمة، أحسن معاملته حبا ومهابة^(١).

لكن فسر بعض المصنفين مرادفه وهي الحرمة فقالوا: والحرمة: اسمٌ من الاحترام^(٢)، والحرمة: المهابة وهذه اسمٌ من الاحترام مثل: الفرقة من الافتراق والجمع حرمت^(٣)، والحرمة: ما لا يحل لك انتهاكه^(٤)، والحرمة: المهابة^(٥)، والحرمة: ما لا يحل لك انتهاكه^(٦).

الانسان لغةً: وسمي الإنسان من النسيان، والإنسان في الأصل: إنسيان، لأن جماعته: أناسي وتصغيره أنيسيان، يرجع المد الذي حذف وهو الياء، وكذلك إنسان العين، جمعه: أناسي^(٧)، وسمي الإنسان إنساناً، لأن الله عز وجل عهد إليه فنسي^(٨). وقيل للإنس إنسٌ لأنهم يؤنسون: أي: يبصرون، كما قيل للجن جن لأنهم لا يؤنسون: أي: لا يرون^(٩).

المطلب الثاني: وجوه تكريم الانسان

الإنسان هو زبدة هذا العالم، وما عداه مخلوق لأجله^(١٠)، وقد ذكر المفسرون وجوه تكريم الانسان عند تفسير هذه الآية:

قال الله تعالى: ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثيرٍ ممن خلقنا تفضيلاً﴾^(١١) وهي:

١. أن جعل محمداً ﷺ منهم^(١٢)، وأرسل اليه الرسل وانزل عليه الكتب^(١٣)، ودعاه الى الحضرة ووعدته الجنة وخوفه النار^(١٤)، واطهر له الآيات والدلالات والمعجزات والكرامة^(١٥).

٢. اعطاؤه حسن الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة^(١٦) أكلا بأصابعه^(١٧).

٣. حملهم في البر والبحر^(١٨)، وتسليطهم على سائر المخلوقات^(١٩).

٤. تخصيصهم بالمطاعم والمشارب والملابس^(٢٠)، وتعليمهم كسب المال^(٢١).
 ٥. تخصيصهم بالعقل^(٢٢)، والكلام^(٢٣) ومزيد الذكاء والقدرة على القيام بالأعمال العجيبة^(٢٤).
 ٦. المبالغة في نظافته وطهارته اذ الانسان اكثر المخلوقات نظافة^(٢٥).
 ٧. كرمه بنفخه فيه من روحه^(٢٦) و خلقه بيده وخلق غيره بطريق كن فيكون^(٢٧) وعلمه الأسماء كلها^(٢٨).
 ٨. وكلمه قبل ان خلقه بقوله: ﴿أَلسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾^(٢٩) فاسمعه خطابه وأنطقه بجوابه بقوله: ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾^(٣٠) وعاهده على العبودية^(٣١).
 ٩. اولده على الفطرة^(٣٢).
- ولو تأمل الإنسان هذه المنن لراعتة وهزته حتى ما يتمالك أن ينصب قامته أمام الله، حتى وهو يقف أمامه للشكر والصلاة! ولو تأمل أن الله الجليل - سبحانه - يتكرم عليه، فيخاطبه بكلماته، يخاطبه ليحدثه عن ذاته الجليلة وصفاته ثم يخاطبه ليحدثه عن شأنه هو - هو الإنسان عن حياته، وعن خواجه، وعن حركاته وسكناته. يخاطبه ليدعوه إلى ما يحببه، وليرشده إلى ما يصلح قلبه وحاله، ويهتف به إلى جنة عرضها السماوات والأرض، فهل هو إلا الكرم الفائض الذي يجري بهذه المنة، وهذا التفضل، وهذا العطاء؟ إن الله الجليل غني عن العالمين، ولكن الجليل هو الذي يحفل هذا الضئيل، ويتلمسه بعنايته، ويتابعه بدعوته! والغني هو الذي يخاطب الفقير ويدعوه ويكرر دعوته! فيا للكرم! ويا للمنة! ويا للتفضل والعطاء الذي لا كفاء له من الشكر والوفاء^(٣٣).

المبحث الثاني

احترام الانسان حال حياته

المطلب الاول: احترام الانسان وأعضائه:

أولاً: احترام الانسان:

علمنا في المبحث المتقدم أوجه تكريم الله تعالى للإنسان فهو محترم^(٣٤) روحاً وجسداً، فكراً واملأ واملأ، يقول الشوكاني^(٣٥): (وقد ورد في حفظ النفوس واحترامها ما هو أشهر من ضوء النهار)^(٣٦) يقول السرخسي^(٣٧): (والآدمي محترمٌ شرعاً حياً وميتاً)^(٣٨) اذ الانسان تثبت

له الحرمة والاحترام من حيث ذاته ومن حيث وصفه فالحرمة الثابتة له من حيث ذاته تقتضي الطهارة - باعتبار ان اهل الفقه يبحثون عن طهارة الاشياء - لأنه وصف ذاتي فلا يختلف باختلاف الأفراد والثابتة له من حيث وصفه تقتضي احترامه وتعظيمه بحسب ما يليق به^(٣٩). فكل التشريعات شرعت للانسان باعتباره كائناً محترماً سواء أكانت التشريعات متعلقة بحياته كعبادته أو معاملاته أو مايتعلق بمماته كتغسيله والصلاة عليه كل ذلك شرع لحرمة، اذ كل ذرة فيه وجزء محترم^(٤٠)، وهذه الحرمة للانسان تقدم على باقي الشعائر والامور التعبديّة كالصلاة- التي هي اهم امر تعبدي بعد كلمة التوحيد -، فيما لو رأى حريقاً، أو غريقاً، في الصلاة وعند ضيق وقتها، لزمه تركها والخروج لإنقاذ الغريق والحريق^(٤١) ولا فرق بين الناس في ذلك فجميعهم مشتركون في الكرامة عند الله^(٤٢).

وليس ذلك فحسب بل مجموع الامور التي تخص الانسان محترمة كدمه وعرضه وماله، قال ﷺ: (فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، بينكم حرامٌ، كحرمة يومكم هذا)^(٤٣) وهذا يقتضي أن تكون هذه المحرمات الثلاث تجري مجرى واحداً في كونها باحترامها حقاً للآدمي^(٤٤).

اذ نهى الله - سبحانه وتعالى - عن ازدراء الناس، وعن الغيبة، وعن الاستهانة بالحقوق، وعن ترك الاحترام^(٤٥) حتى الجدال منهى عنه وذلك لانه يؤدي إلى أن يذكر منهم ما لا ينبغي أن يذكر ويقل احترامهم عند الممارسة^(٤٦)، وفي هذه الوصايا يتجلى تكريم الله للإنسان واحترام إرادته وفكره ومشاعره، وابعد من ذلك اذ جعل الخالق دم كل فردٍ من أفراد الأمة كأنه دم الآخر عينه، حتى إذا سفكه كان كأنه قتل نفسه وانتحر بيده^(٤٧).

ثانياً: احترام أعضاء الإنسان

لم يقتصر احترام الشرع للانسان فحسب بل اعضاء الانسان لها حرمة كحرمة النفس فلا يجوز استعمال اي جزء او عضو منها وعلل الفقهاء ذلك باحترام الانسان^(٤٨).

فيجب القصاص بالجناية على اعضاءه حال حياته او دفع الدية على تفصيل بين الفقهاء ليس المواطن موطن تفصيل^(٤٩) اما في مماته فيبقى الاحترام والتكريم الا انه لا يجب القصاص بالجناية عليها^(٥٠).

والفقهاء عند الكلام على استعمال جسم الانسان او جزء منه على الغالب لا يتفقون على عضو بل ماجرت العادة بذكره كاستعمال شعره أو الاستنجاء بعظمه أو استخدام جلده فكل ذلك ممنوع وتعليقهم هو الاحترام للانسان، وفيما يلي نصوص من كلامهم:

قال النووي^(٥١): (يجرم الانتفاع بشعر آدمي وسائر أجزائه لكرامته بل يدفن شعره وظفره وسائر أجزائه)^(٥٢). وشدد في الروضة فقال: (حرام قطعاً؛ لأنه يجرم الانتفاع بشيء منه لكرامته)^(٥٣).

قال الجويني^(٥٤): (الجلد طاهر في نفسه، ولكن يجرم استعماله لما فيه من الامتهان، والإذلال)^(٥٥). قال النووي: (أكل آدمي حرام لكرامته لا لاستقذاره)^(٥٦).

قال البهوتي^(٥٧): (ولا يجوز استعمال شعر آدمي مع الحكم بطهارته (لكرامته) أي احترامه)^(٥٨).

فهذه اقوال الفقهاء تثبت حرمة الانسان واحترامه وماعليه من مكانة عند الشارع الحكيم والمجتهدين فيه.

المطلب الثاني: احترام المنفصل عن الانسان

اولاً: بيع لبن المرأة

لبن المرأة او حليب المرأة لا يباع هذا مذهب الحنفية والحنابلة^(٥٩). عللوا ذلك: لأنه جزء من آدمي، وآدمي بجميع أجزائه محترمٌ مكرمٌ، وليس من الكرامة، والاحترام ابتذاله بالبيع^(٦٠).

حجتهم:

١. اللبن ليس بمالٍ فلا يجوز بيعه، والدليل على أنه ليس بمالٍ إجماع الصحابة - رضي الله

عنهم - والمعقول:

اولاً: إجماع الصحابة - رضي الله تعالى عنهم - فما روي عن سيدنا عمر، وسيدنا علي - رضي الله تعالى عنهما - أنهما حكما في، ولد المغرور بالقيمة^(٦١)، وبالعقر بمقابلة الوطاء^(٦٢)، وما حكما بوجود قيمة اللبن بالاستهلاك، ولو كان مالاً لحكما؛ لأن المستحق يستحق بدل إتلاف ماله بالإجماع، وكان إيجاب الضمان بمقابلته أولى من إيجاب الضمان بمقابلة منافع

البضع؛ لأنها ليست بمالٍ فكانت حاجة المستحق إلى ضمان المال أولى، وكان ذلك بمحضٍ من الصحابة - رضي الله عنهم -، ولم ينكر عليهما أحدٌ فكان إجماعاً^(٦٣).

ثانياً: المعقول: لأنه لا يباح الانتفاع به شرعاً على الإطلاق بل لضرورة تغذية الطفل، وما كان حراماً الانتفاع به شرعاً إلا لضرورة لا يكون مالاً كالخمر، والخنزير، والدليل عليه أن الناس لا يعدونه مالاً، ولا يباع في السوق فدل على أنه ليس بمالٍ فلا يجوز بيعه، ولأنه جزءٌ من الآدمي، والآدمي بجميع أجزائه محترمٌ مكرمٌ، وليس من الكرامة، والاحترام ابتذاله بالبيع، والشراء^(٦٤).

٢. أن الآدمي لم يجعل محلاً للبيع إلا مجلول الرق فيه، والرق لا يحل إلا في الحي، واللبن لا حياة فيه فلا يحله الرق^(٦٥).

ثانياً: احترام ماء الرجل

ماء الرجل أو المني حكم بطهارته من الآدمي وهذا مذهب الشافعية والمشهور عن أحمد وهو قول سعد بن أبي وقاص، وابن عمر و ابن عباس^(٦٦) لحرمة وكرامته^(٦٧).

قال الجويني: (فإن طهارته أثبتت تكريماً على التخصيص، ليكون أصل فطرته من طاهر)^(٦٨).
حجتهم:

١. قالت عائشة رضي الله عنها: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ فركاً وهو يصلي فيه^(٦٩).

وجه الدلالة في الحديث المتقدم: ولو كان نجساً لما صح شروعه في الصلاة معه فينبغي أن يعيد، ولم ينقل إلينا الإعادة^(٧٠).

اعترض عليهم: يحتمل أنه كان قليلاً ولا عموم له؛ لأنه حكاية حال، أو نَحْمَلُهُ عَلَى مَا قُلْنَا تَوْفِيقاً بَيْنَ الدَّلَائِلِ^(٧١).

مناقشة: الحديث الذي وجدته في الكتب الحديثية المعتمدة: مارواه مسلم رحمه الله:

عن عائشة في المني قالت: كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ^(٧٢) " ولم يذكر انه كان في الصلاة، وفي مسند احمد زيادة: (ثم يذهب، فيصلي فيه)^(٧٣).

٢. عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال في المني يصيب الثوب قال: "أمطه عنك قال أحدهما: بعود إذخر فإنما هو بمنزلة البصاق والمخاط"^(٧٤).

وجه الدلالة في الاثر المتقدم: شبهه بالمخاط، والمخاط ليس بنجسٍ كذا المني، وبه تبين أن الأمر بإماطته لا لنجاسته بل لقذارته^(٧٥).

اعترض عليهم: تشبيه ابن عباس - رضي الله عنهما - للمني بالمخاط يحتمل أنه كان من حيث الصورة لا الحكم لتصوره المني بصورة المخاط، وكذلك الأمر بالإماطة بالإذخر لا ينفي الأمر بالإزالة بالماء، فيحتمل أنه أمر بتقديم الإماطة كي لا تنتشر النجاسة في الثوب فيتعسر غسله^(٧٦).

٣. لأن المني أصل الآدمي المكرم فيستحيل أن يكون نجساً^(٧٧).

اعترض الحنفية: كونه أصل الآدمي لا ينفي أن يكون نجساً كالعلقة والمضغة فانهما أصل الانسان وهما نجستان^(٧٨).

لأنه لا يجب غسله إذا جف، فلم يكن نجساً كالمخاط^(٧٩).

وذهب الحنفية والمالكية ورواية عن احمد الى أن كل ما يخرج من بدن الإنسان مما يجب بخروجه الوضوء أو الغسل فهو نجسٌ ومنها المني^(٨٠).

حجتهم:

الطباع السليمة تستخث هذه الأشياء^(٨١).

١. لأن معنى النجاسة موجودٌ في المني إذ النجس اسمٌ للمستقذر، وكل ذلك مما تستقذره الطباع السليمة لاستحالاته إلى خبثٍ ورتنٍ رائحة^(٨٢).

٢. ما روي عن عمار بن ياسر رضي الله عنه ، قال: أتى علي رسول الله ﷺ وأنا على بئرٍ أدلو ماءً في ركوةٍ لي، فقال: «يا عمار ما تصنع؟»، قلت: يا رسول الله بأبي وأمي، أغسل ثوبي من نخامةٍ أصابته، فقال: "يا عمار إنما يغسل الثوب من خمسٍ: من الغائط والبول والقيء والدم والمني، يا عمار، ما نخامتك ودموع عينيك والماء الذي في ركوتك إلا سواءً"^(٨٣).

وجه الدلالة في الحديث المتقدم: أخبر ﷺ أن الثوب يغسل من هذه الجملة لا محالة، وما يغسل الثوب منه لا محالة يكون نجساً فدل أن المني نجسٌ^(٨٤).

٣. لأن الواجب بخروجه أغلظ الطهارتين وهي الاغتسال، والطهارة لا تكون إلا عن نجاسةٍ، وغلظ الطهارة يدل على غلظ النجاسة كدم الحيض والنفاس^(٨٥).

٤. ولأنه يمر بميزاب النجس فينجس بمجاورته، وإن لم يكن نجساً بنفسه^(٨٦).

٥. لأن أصله دم^(٨٧) والدم نجس.

المبحث الثالث

احترام الانسان الميت

لا يقتصر احترام الاسلام للانسان وهو حي بل يلزمه حتى عند موته وقد تقدم قول السرخسي: (والآدمي محترم شرعاً حياً وميتاً) الدال على التكريم واعتبار حرمة واكد وجوب ذلك ابن حجر الهيتمي بقوله: (لأن احترام الميت واجب^(٨٨)) وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كسر عظم الميت ككسره وهو حي. اذا الانسان محترم حياً وميتاً^(٨٩). واعظم احترام للميت الدفن وهذا بشكل عام لكن في بعض الأحيان يصرح الفقهاء ببعض الامور ويعللونها بالاحترام للميت يقول زكريا الانصاري: (وليحترم) أي: القبر ندباً (كهو) أي: كالميت لو كان حياً احتراماً له^(٩٠) ويذهب بعض الفقهاء الى ابعد من ذلك اذ يشترطون جعل مسافة بينك وبين القبر احتراماً له كحياة صاحبه يقول زكريا الانصاري^(٩١): (وأن يقرب من قبره كقربه منه في زيارته حياً احتراماً له)^(٩٢).

ومن ملازمات عمومية رسالته ﷺ احترام الآخرين اذ لا يقتصر الاحترام للمسلمين فحسب وانما حتى غير المسلمين يقول ابن نجيم: (عظام اليهود لها حرمة إذا وجدت في قبورهم كحرمة عظام المسلمين حتى لا تكسر؛ لأن الذمي لما حرم إيذاؤه في حياته لدمته فتجب صيانة نفسه عن الكسر بعد موته)^(٩٣).

والميت له حالات قبل الدفن وعند الدفن وبعد الدفن لذلك سيكون الكلام في عنه مطلبين:

المطلب الاول: احترام الميت قبل دفنه:

قبل ان يدفن الميت فعلى المسلمين غسله وتكفينه وحمله للقبر وهذا فرض كفاية اذ في غسله تكريم له وكذلك الستر بالكفن وخلال هاتين العمليتين اللتان يفعلان في موقف واحد ففي الغسل ينبغي ان يراعى الاحترام للانسان الميت وكما يأتي:

ترك النظر الى العورة: لا يحق للغاسل النظر الى عورة الميت^(٩٤),

قال الكاساني^(٩٥): (الآدمي محترم حياً وميتاً وحرمة النظر إلى العورة من باب الاحترام)^(٩٦). حجة عدم النظر الى العورة: عن علي عليه السلام قال: قال لي رسول الله ﷺ: (لا تبرز فخذك، ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت)^(٩٧).

١. **الستر بقماش**^(٩٨): يستر الميت بقماش ويعلل الفقهاء ذلك صيانة للميت^(٩٩). ولأنه قد يكون في بدنه عيب كان يكتمه حال حياته فنكون سببا في فضحه ان لم نستره^(١٠٠) وهنا يبرز التكريم بروزا واضحا عند بعض الفقهاء اذ انه يقدم ستر الميت وكفنه على اداء الدين اذا كان المال الباقي لا يكفي الاثني والحجة: (لأن ستر الميت وصيانته حق لله فهي مقدمة^(١٠١))، بمعنى ان تكريم الانسان هو حق لخالقه فاي تكريم ان يصاب هذا الكائن المسمى انسانا وهذا الاكرام يعد احتراماً للخالق.

قال الشيرازي^(١٠٢): (ويستحب أن يستر الميت عن العيون لأنه قد يكون في بدنه عيب كان يكتمه وربما اجتمع في موضع من بدنه دم فيراه من لا يعرف فيظن أن ذلك عقوبة وسوء عاقبة)^(١٠٣).

حجتهم في ستر الميت: أن النبي ﷺ (حين توفي سجي ببرد حبرة)^(١٠٤).

٢. **عدم لمس الجسد**: ذهب بعضهم الى انه على الغاسل ان يرتدي شيئا يكون حاجزا بينه وبين الميت^(١٠٥) قال ابن مفلح^(١٠٦): (ولأنه بعد الموت كالحياة، ثم حال الحياة يكره أن يمس بدن الإنسان، للاحترام وغيره سوى المصافحة، فأما غيرها فسوء أدب، كذا بعد الموت، بل بعد الموت انقطعت المواصلة بالبدن)^(١٠٧).

٣. **التلطف بجسم الميت**: على غاسل الميت ومعاونيه التلطف عند تحريك اعضاءه في عملية الغسل^(١٠٨)، قال ابن قدامة^(١٠٩): (ويستحب الرفق بالميت في نقله، وعرك اعضاءه، وعصر بطنه، وتلين مفاصله، وسائر أمور، احتراماً له؛ فإنه مشبهٌ بالحى في حرمة)^(١١٠).

حمل الجنازة

ويحمل الجنازة أربعة، ولا يجوز أن ينقص عدد حملته عن أربعة^(١١١)؛ فلو جوز النقصان في ذلك، لكان هذا إزرأ^(١١٢) بالميت، ولساغ أن يحمل الميت رجل واحد؛ وهذا ترك لحرمة، وغض من قدره^(١١٣).

وحتى الصبي لانه ربما يتسامح فيه بعض الناس اذ اكد الفقهاء على احترامه قال الكاساني: (وأما جنازة الصبي فالأفضل أن يحملها الرجال ويكره أن توضع جنازته على دابة؛ لأن الصبي مكرمٌ محترمٌ كالبالغ، ولهذا يصلى عليه، كما يصلى على البالغ، ومعنى الكرامة والاحترام في

الحمل على الأيدي، فأما الحمل على الدابة فإهانة له؛ لأنه يشبه حمل الأمتعة، وإهانة المحترم مكروهة، ولا بأس بأن يحمله راكبٌ على دابته^(١١٤).

وذهب المالكية الى انه لامزية لعدد دون اخر وكذلك الشافعية^(١١٥).

المطلب الثاني: إحترام الميت عند دفنه وبعد دفنه أولاً: إحترام الميت عند الدفن

توارث الناس من لدن آدم ﷺ إلى يومنا هذا الدفن مع النكير على تاركه، وذا دليل الوجوب إلا أن وجوبه على سبيل الكفاية حتى إذا قام به البعض سقط عن الباقيين؛ لحصول المقصود^(١١٦).

والمقصود من الدفن ستره^(١١٧) واحترامه فيستر بالتراب اذ القصد احترامه^(١١٨) قال الشربيني^(١١٩): (لأن الحكمة في وجوب الدفن عدم انتهاك حرمة بانتشار رائحته واستقذار جيفته، وأكل السباع له)^(١٢٠) قال زكريا الانصاري: (ويستحب دفن الشعر) احتراماً له^(١٢١) ويوضع بوضع محترم فلا يقلب على وجهه قال زكريا الانصاري: (ويحرم كبه على وجهه احتراماً له)^(١٢٢).

ثانياً: احترام الميت بعد الدفن

بعد دفن الانسان الميت فالى هنا ولم ينقطع الاحترام له فقبره محترم تبعاً له والافعال التي يفعلها الاحياء اما على سطح القبر او حفر القبر لذلك سيكون الكلام في محورين:

المحور الاول: امور يجب اجتنابها على سطح القبر احتراماً للميت:

يحترم قبر الانسان تبعاً لاحترام الانسان المدفون فيه قال ابن جزي^(١٢٣): (في احترام القبور "وتحترم القبور فلا تنبش عظام الموتى عند حفر القبور ولا تزال عن موضعها ويتقى كسر عظامها ولا يمشي على قبر ظاهر ولا يجلس عليه لبول ولا غائط المذهب خلافاً لمن منع الجلوس)^(١٢٤) بمراعاة الامور الاتية:

١. **عدم الوطئ**: بأن يطئ القبر بقدمه قال الشرنبلالي^(١٢٥): (وكره وطئها-القبور- بالأقدام لما فيه من عدم الاحترام)^(١٢٦).

٢. **عدم قضاء الحاجة قريب منها**: وعلل الفقهاء ذلك احتراماً^(١٢٧) قال: (و يحرم ذلك على القبر المحترم ويكره عند القبر المحترم احتراماً له)^(١٢٨).

٣. عدم الجلوس على القبر: ويعلله زكريا الانصاري بالتوقير للميت^(١٢٩) وكذلك فسره سليمان الجمل اذ قال: (والحكمة فيه توقير الميت واحترامه)^(١٣٠) واما حديث (لأن يجلس أحدكم على جمرة فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر) ففسر الجلوس عليه بالجلوس للبول والغائط^(١٣١).

٤. خلع النعال عند دخول المقابر: وأقل أحواله الندب، قال ابن قدامة: (ولأن خلع النعلين أقرب إلى الخشوع، وزي أهل التواضع، واحترام أموات المسلمين)^(١٣٢).

٥. عدم زيادة القرب من القبر: قال البجيرمي^(١٣٣): (ويدعو له بعد توجهه إلى القبلة لأن الدعاء ينفع الميت وهو عقب القراءة أقرب إلى الإجابة و أن يقرب من قبره كقربه منه في زيارته حيا احتراماً له)^(١٣٤).

المحور الثاني: امور يجب اجتنابها داخل القبر احتراماً للميت:

الامور التي يجب تجنبها هي امر واحد وهو نبش القبر وله اسباب عديدة كأن يكون الميت مدفون بارض مغصوبة او مرهونة او لم يغسل او يكفن او احتيج الى نقله او دفن اخر معه او لديه دين ولا مال عنده سوى الكفن او دفن معه شي ثمين كل ماتقدم ناقشه الفقهاء بالجواز او المنع تبعاً لاحترام الميت يقول النووي: (لو دفن بلا كفن، هل ينش ليكفن، أم يترك حفظاً لحرمة)^(١٣٥)، فالاعتبار بالفعل وعدمه ايهما اقرب للاحترام اذ حتى نبش القبر ان رجح فهو حتما احتراماً لحق انسان اخر ومعلوم ان الحي اولى من الميت لذلك يكون الاحترام له ان تعارضاً في الحقوق، لكن الحكم العام والوضع الطبيعي ان الميت اذا دفن لا يجوز نبشه قال الجاوي^(١٣٦): (لا يجوز نبش القبر بعد دفن الميت)^(١٣٧)، والترك يعلله الفقهاء احتراماً للميت قال ابن قدامة: (كل موضع أجزنا نبشه لحرمة ملك الأدمي، فالمستحب تركه احتراماً للميت)^(١٣٨).

الخاتمة

البحث انتهى ومضمونه:

ان الله تعالى كرم الانسان ورفع مقامه بامور تخص الخلق والطبيعة وارسال الرسل فهو السيد الكريم وكل قيمة من القيم المادية وغير المادية لا يجوز أن تطغى على قيمة الإنسان، ولا أن تستذله أو تخضعه أو تستعلي عليه فالإنسان محترم حال حياته بعدم استعمال اجزائه وحال مماته باحترام جسده الميت والقبر الذي يدفن فيه واحترام المنفصل منه بعدم بيعه.

الوصايا:

وصيتنا تتمحور للانسان نفسه قبل ان نطلب من الاخرين احترامه ينبغي عليه ان يحترم نفسه من حيث عدم الانجرار خلف شهواته في التملك والتسلط وشهوتي البطن والفرج، وان يحترم الاخرين يحترم اعراضهم... اديانهم... انفسهم.

هوامش البحث ومصادره

- (١) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبدالحמיד عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م: ١ / ٤٨١.
- (٢) ينظر: المغرب، ناصر بن عبدالسيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزي (ت: ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي: ص: ١١٣.
- (٣) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت: ١ / ١٣١، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (ت: ٩٧٨هـ)، تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م - ١٤٢٤هـ، ص: ٤٤.
- (٤) ينظر: كتاب العين أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال: ٣ / ٢٢٢.
- (٥) ينظر: تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م: ٥ / ٢٩.
- (٦) ينظر: تهذيب اللغة: ٥ / ٣٠، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: ٥ / ١٨٩٥.
- (٧) العين: ٧ / ٣٠٤.
- (٨) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ) تحقيق: د.حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ١ / ٣٨٣.
- (٩) ينظر: تهذيب اللغة ١٣ / ٦٢، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٣ / ٩٠٤ - ٩٠٥ - ٩٠٦.
- (١٠) ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط ١: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م: ١ / ٤٢٩.
- (١١) سورة الإسراء: الآية ٧٠.
- (١٢) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ) عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادماً العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٧ / ٤٢٥.
- (١٣) ينظر: روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ)، دار الفكر - بيروت: ٥ / ١٨٤.

(١٤) ينظر: روح البيان: ١٨٤/٥.

(١٥) ينظر: المصدر نفسه.

(١٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م: ١٠/٢٩٣، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ: ٢/٤٣٧، روح البيان: ١٨٤/٥، غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانى، ويعرف بتاج القراء (ت: نحو ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت: ١/٦٣٥، غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت: ٨٥٠هـ) تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١- ١٤١٦ هـ: ١/٢٤٥، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علوان (ت: ٩٢٠هـ)، دار ركابي للنشر - الغورية، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م: ١/٤٦٠، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٤.

(١٧) ينظر: روح البيان: ١٨٤/٥، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٤.

(١٨) ينظر: تفسير القرطبي: ١٠/٢٩٣، الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية: ١/٤٦٠، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٥.

(١٩) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٤.

(٢٠) تفسير القرطبي: ١٠/٢٩٣، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٤، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ: ٢/٦٨٠.

(٢١) ينظر: تفسير القرطبي: ١٠/٢٩٣، روح البيان: ١٨٤/٥، فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٤.

(٢٢) ينظر: فتح البيان في مقاصد القرآن: ٧/٤٢٤.

(٢٣) ينظر: المصدر نفسه.

(٢٤) ينظر: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: ٢/٤٣٧، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسيني الأنجوري الفاسي الصوفي (ت: ١٢٢٤هـ) تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة، ١٤١٩هـ: ٣/٢١٦، تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان: ١/٢٤٥.

(٢٥) ينظر: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: ٢ / ٤٣٧، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد: ٢١٦ / ٣، تفسير النيسابوري = غرائب القرآن و رغائب الفرقان: ١ / ٢٤٥.

(٢٦) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.

(٢٧) ينظر: تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: ٢١ / ٣٧٤.

(٢٨) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.

(٢٩) سورة الأعراف: الآية ١٧٢.

(٣٠) سورة الأعراف: الآية ١٧٢.

(٣١) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.

(٣٢) ينظر: روح البيان: ١٨٤ / ٥.

(٣٣) في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥هـ)، دار الشروق - بيروت - القاهرة، ط ١٧، ١٤١٢هـ: ١ / ٥٠٧.

(٣٤) ينظر: المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة -

بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م: ٢٤ / ٤٨، و ٢٤ / ٩٠، من نفس المصدر، الذخيرة، أبو العباس شهاب

الدين أحمد بن إدريس بن عبدالرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: محمد حجي واخرون،

دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٤م: ٩ / ٨٩، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن

محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنكي (ت: ٩٢٦هـ) المطبعة الميمنية: ٢ /

١٢١، تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على

عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧هـ -

١٩٨٣م: ٣ / ١٠١، المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة

الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهرير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة،

٢ / ٤١٣.

(٣٥) الشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل

صنعاء. ولد بهجرة شوكان (من بلاد خولان، باليمن) ونشأ بصنعاء. وولي قضاءها سنة (١٢٢٩هـ)

ومات حاكماً بها (١١٧٣هـ). ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي

الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢ م: ٦ / ٢٩٨.

(٣٦) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت:

١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، ط ١، ص: ٢٠٤.

(٣٧) محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي الإمام الكبير شمس الأئمة صاحب المبسوط وغيره أحد

الفحول الأئمة الكبار أصحاب الفنون كان إماماً علامة حجة متكلماً فقيهاً أصولياً مناظراً لزم الإمام

شمس الأئمة أبا محمد عبد العزيز الحلواني حتى تخرج به وصار أنظر أهل زمانه وأخذ في التصنيف وناظر الأقران فظهر اسمه وشاع خبره أملأ المبسوط نحو خمسة عشر مجلدا وهو في السجن محبوس في حدود التسعين وأربع مائة هجرية، ينظر: الجواهر المضية = في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانة - كراتشي: ٢ / ٢٨.

(٣٨) المبسوط للسرخسي: ١٠ / ١٦٠.

(٣٩) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي: ١ / ٢٩٣.

(٤٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م: ١ / ٣٠٢، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ص: ٣٧٣.

(٤١) ينظر: المغني لابن قدامة: ١ / ١٩٥.

(٤٢) ينظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضى وكفاية الراضى على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، دار صادر - بيروت: ٣ / ٢٣٦.

(٤٣) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة) = عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط ١، ١٤٢٢هـ: باب قول النبي ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامع» رقم الحديث: ٧٦.

(٤٤) ينظر: تفسير القرطبي: ٣ / ٢٤٢، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ص: ٧٣٣.

(٤٥) ينظر: لطائف الإشارات = تفسير القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، ط ٣: ٣ / ٤٤٢.

(٤٦) الممارسة: ماراه: أي جادله، ممارسة ومراء، قال الله تعالى: (أفتمارونه على ما يرى). ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري وآخرون، دار الفكر المعاصر - بيروت، دار الفكر - دمشق، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، ١ / ٦٢٨١. ينظر: تفسير القرطبي: ٣ / ٢٦٢.

(٤٧) ينظر: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت: ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م: ١ / ٣٠٨.

(٤٨) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ١٠٦.

- (٤٩) ينظر: الأصل المعروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي (٤ / ٣٩٩)، متن الرسالة، للقيرواني، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (ت: ٣٨٦هـ)، دار الفكر، ص: ١٢٤، مختصر الزني: ٨ / ٣٤٨، المغني لابن قدامة: ٨ / ٣٠٥.
- (٥٠) ينظر: تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م: ٤ / ٧٢.
- (٥١) يحيى بن شرف النووي الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا، شيخ الإسلام أستاذ المتأخرين وحجة الله على اللاحقين والداعي إلى سبيل السالفين، كان يحيى رحمه الله سيذا وحصوراً لا يصرف ساعة في غير طاعة هذا مع التفتن في أصناف العلوم فقها ومتون أحاديث وأسماء رجال ولغة وتصوفا وغير ذلك. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٣هـ: ٨ / ٣٩٥.
- (٥٢) المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر: ٣ / ١٤٠، والمبسوط للسرخسي: ٢٣ / ١٤.
- (٥٣) روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ-١٩٩١م: ١ / ٢٧٦.
- (٥٤) إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين: أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي. ولد في جوين (من نواحي نيسابور) ورحل إلى بغداد، فمكة حيث جاور أربع سنين (ت: ٤٧٨هـ). ينظر: الأعلام للزركلي: ٤ / ١٦٠.
- (٥٥) نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهرسه: أ. د. عبدالعظيم محمود الديب، دار المنهاج، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م: ١ / ٢٥، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٨٦، شرح مختصر خليل، للخرشي، محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله (ت: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة - بيروت: ١ / ٩٠، المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م: ١ / ٤٥.
- (٥٦) المجموع شرح المذهب: ٩ / ٣٩، والبنية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م: ١ / ٤٧٩.

(٥٧) البهوتي منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ): شيخ الحنابلة بمصر في عصره. نسبته إلى (بهوت) في غريبة مصر. له كتب، منها (الروض المربع شرح زاد المستقنع المختصر من المقنع). ينظر: الأعلام للزركلي: ٧ / ٣٠٧.

(٥٨) كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية: ١ / ٥٧، وينظر: المبسوط للسرخسي: ١ / ٢٠٣، فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر: ١ / ١٧٢.

(٥٩) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥ / ١٤٥، المبدع في شرح المقنع: ٤ / ٨٢.

(٦٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥ / ١٤٥.

(٦١) هو الرجل يتزوج امرأة على أنها حرة فتظهر مملوكة فيغرم الزوج لمولى الأمة غرة، عبدا أو أمة، ويرجع بها على من غره ويكون ولده حرا. ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر- بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ: ٥ / ١٨.

(٦٢) والعقر: دية فرج المرأة إذا غصبت. العين: ١ / ١٥٠.

(٦٣) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥ / ١٤٥.

(٦٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٥ / ١٤٥.

(٦٥) ينظر: المصدر نفسه.

(٦٦) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية: ١ / ٩٢، المغني لابن قدامة: ٢ / ٦٤.

(٦٧) ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي: ١ / ٩٢.

(٦٨) نهاية المطلب في دراية المذهب: ٢ / ٣٠٩.

(٦٩) سيأتي الكلام عنه في مناقشة الحديث.

(٧٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٦٠.

(٧١) ينظر: المصدر نفسه: ١ / ٦١.

(٧٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، باب حكم النبي رقم الحديث: ٢٨٨، ١ / ٢٣٨.

(٧٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبدالمحسن التركي،

مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١ م، مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها، رقم الحديث: ٢٤٩٣٦ : ٤١ / ٤١٣ .

(٧٤) السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م: ٢ / ٥٨٦، رقم الحديث: ٤١٧٥، باب المني يصيب الثوب. وقال البيهقي: هذا صحيح، عن ابن عباس.

(٧٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١ .

(٧٦) ينظر: المصدر نفسه: ٦١ / ١

(٧٧) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١، المغني لابن قدامة: ٢ / ٦٩ .

(٧٨) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦١ / ١ .

(٧٩) المغني لابن قدامة: ٢ / ٦٩ .

(٨٠) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١، الذخيرة للقرافي: ١ / ١٨٦، المغني لابن قدامة: ٢ / ٦٨ .

(٨١) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١ .

(٨٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٨٣) سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م، ١ / ٢٣٠، رقم الحديث: ٤٥٨، باب نجاسة البول والامر بالتنزه منه والحكم، قال الدارقطني: (لم يرووه غير ثابت بن حماد وهو ضعيف جداً وإبراهيم وثابت ضعيفان).

(٨٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١ .

(٨٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ / ١ .

(٨٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٦٠ - ٦١، الذخيرة للقرافي: ١ / ١٨٦ .

(٨٧) الذخيرة للقرافي: ١ / ١٨٦ .

(٨٨) تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي: ٣ / ١٠١، وينظر: الشرح الكبير على متن

المقنع، عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار:

٣٨٨ / ٢ .

(٨٩) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١ / ٣٠٠ .

(٩٠) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية: ٢ / ١٢١ .

(٩١) زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري القاهري الأزهري القاضي الشافعي (ت: ٩٢٦هـ)، فحفظ

القرآن وعمدة الأحكام وبعض مختصر التبريزي في الفقه ثم تحول إلى القاهرة في سنة ٨٤١ فقطن الأزهر

درجته عند السلطان قاياتي وكثر توصل الناس به إليه وكان السلطان يلهج بتوليه القضاء مع علمه بعدم قبوله له. ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة - بيروت: ٢٥٢/١.

(٩٢) فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهاج الطالبين للنووي)، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) دار لفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ١/١١٨، وينظر: الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر - بيروت: ٢٠٨/١.

(٩٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري: ٢/٢١٠.

(٩٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣٠٠، شرح مختصر خليل للخرشي: ١/١٥٥، البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني = الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م: ٣/٢٨، الشرح الكبير على متن المقنع: ٢/٣١٩.

(٩٥) أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني ملك العلماء علاء الدين الحنفي مصنف البدائع الكتاب الجليل، وزوجه شيخه ابنته الفقيهة العالمة مات علاء الدين يوم الأحد بعد الظهر وهو عاشر رجب. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢/٢٤٤-٢٤٥)

(٩٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣٠٠.

(٩٧) مسند أحمد: ٢/٤٠٥، رقم الحديث: ١٢٤٩، باب: مسند علي بن ابي طالب رضي الله عنه، قال الارنؤوط: (صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه).

(٩٨) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/٣٠٠، تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي: ٣/٩٦.

(٩٩) ينظر: الحاوي الكبير: ٣/٦١.

(١٠٠) ينظر: المجموع شرح المهذب: ٥/١٥٤.

(١٠١) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل: ٣/٢٠.

(١٠٢) إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي بكسر الفاء أبو إسحاق الشيرازي، صاحب التنبيه والمهذب في الفقه والنكت في الخلاف واللمع وشرحه والتبصرة في أصول الفقه والملخص والمعونة في الجدل وطبقات الفقهاء ونصح أهل العلم وغير ذلك، هو الشيخ الإمام شيخ الإسلام صاحب التصانيف التي سارت كمسير الشمس. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٤/٢١٥.

(١٠٣) المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي: ١/ ٢٣٩، وينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبدالله المواق المالكي (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م: ٣/ ٢٥، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط ٢: ٣٢/ ٤٨٦.

(١٠٤) صحيح البخاري: ٧/ ١٤٧، رقم الحديث: ٥٨١٤، باب البرود والحبرة والشملة.

(١٠٥) ينظر: التنبية في الفقه الشافعي: ص: ٥٠.

(١٠٦) ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي (ت: ٧٦٣هـ)، أعلم أهل عصره بمذهب الإمام أحمد بن حنبل. ولد ونشأ في بيت المقدس، وتوفي صاحبة دمشق. ينظر: الأعلام للزركلي: ٧/ ١٠٧.

(١٠٧) كتاب الفروع ومعه صحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبدالله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي - مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م: ٣/ ٣٦٩.

(١٠٨) مختصر العلامة خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت: ٧٧٦هـ)، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث - القاهرة، ط ١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص: ٤٩.

(١٠٩) ابن قدامة المقدسي، محمد بن أحمد بن عبدالهادي بن عبدالحميد بن عبد الهادي، شمس الدين، أبو عبد الله، ابن قدامة المقدسي الجماعيلي الأصل، ثم الدمشقي الصالحي (ت: ٥٧٤هـ)، حافظ للحديث، عارف بالأدب، من كبار الحنابلة. يقال له "ابن عبد الهادي" نسبة إلى جده الأعلى، أخذ عن الذهبي وغيرهما. وصنف ما يزيد على سبعين كتاباً. ينظر: الأعلام للزركلي: ٥/ ٣٢٦.

(١١٠) المغني لابن قدامة: ٢/ ٣٤٣. وينظر: الأعلام للزركلي: ٥/ ٣٢٦.

(١١١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/ ٣٠٩، المغني لابن قدامة: ٢/ ٣٥٧.

(١١٢) وأزريتُ بالرجلِ إزراءً، إذا استصغرتَه. وزرَيْتُ عَلِيَّهٖ، إذا عبته. ينظر: جوهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزددي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٧م: ٢/ ١٠٦٤، مادة (رزواي).

(١١٣) نهاية المطلب في دراية المذهب: ٣/ ٥٩.

(١١٤) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/ ٣٠٩.

(١١٥) شرح مختصر خليل للخرشي: ٢/ ١٣٢، الحاوي الكبير: ٣/ ٣٩.

(١١٦) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١/ ٣١٨.

(١١٧) البناية شرح الهداية: ٢٤٦/٣، فتح القريب المجيب في شرح ألفاظ التقريب = القول المختار في شرح غاية الاختصار ص: ١١٦.

(١١٨) فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير للرافعي: ٢٥٠/٥.

(١١٩) محمد الشيخ الإمام العالم العلامة المهام الخطيب شمس الدين الشربيني القاهري الشافعي. أخذ عن الشيخ أحمد البرلسي. الملقب عميرة، والشيخ نور الدين المحلي (ت: ٩٧٧هـ)، وأجازوه بالإفتاء، والتدريس، فدرس، وأفتى في حياة أشياخه، وانتفع به خلائق لا يحصون، وأجمع أهل مصر صلاحه ووصفوه بالعلم والعمل، والزهد والورع، وكثرة النسك والعبادة. ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية- بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م: ٣/ ٧٢-٧٣.

(١٢٠) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م: ٢/ ٣٦.

(١٢١) أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي: ١/ ٤٩٢.

(١٢٢) ينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ١/ ٣٠١.

(١٢٣) ابن جزى الكلبي محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي، أبو القاسم (ت: ٧٤١هـ): فقيه من العلماء بالأصول واللغة. من أهل غرناطة. من كتبه "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية. ينظر: الأعلام للزركلي ٥/ ٣٢٥.

(١٢٤) القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ) ص: ٦٦.

(١٢٥) الشرنبلالي حسن بن عمار بن علي الشرنبلالي المصري (ت: ١٠٦٩هـ)، فقيه حنفي، مكث من التصنيف. نسبته إلى شبري بلولة (بالمناوية) جاء به والده منها إلى القاهرة، وعمره ست سنوات. فنشأ بها ودرس في الأزهر، وأصبح المعول عليه في الفتوى. من كتبه نور الإيضاح، ومراقي الفلاح في الفقه. ينظر: الأعلام للزركلي: ٢/ ٢٠٨.

(١٢٦) مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ص: ٢٢٩، وينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ١/ ٣٣٠.

(١٢٧) أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ١/ ٤٧، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: ١/ ٥٨، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ١/ ١٥٩.

(١٢٨) المنهاج القويم، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م: ص: ٤٤.

(١٢٩) ينظر: أسنى المطالب في شرح روض الطالب: ١/ ٣٣٠.

- (١٣٠) حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب: ٢ / ٢٠٦.
- (١٣١) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج: ٣ / ١٢، حاشية الجمل على شرح المنهج = فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب: ٢ / ٢٠٦.
- (١٣٢) المغني لابن قدامة: ٢ / ٤٢١، وينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر: ٢ / ٣٨٨.
- (١٣٣) الشيخ إبراهيم البيسوني البجيرمي الشافعي الأزهري ولد سنة ست وخمسين ومائة وألف تقريباً ونشأ من أول عمره منشأ غريباً، فكان كل من رآه يعلم بالفراصة أنه سيكون له عز وجاه، علامة زمانه، هو ابن أخت الشيخ موسى البجيرمي (ت: ١٢٣١هـ)، الشيخ الصالح، والورع الزاهد وهو في عداد الطبقة الأولى من المدرسين وكان متواضعاً لين الجانب ذا أنس وإيناس مستحضرراً للفروع الفقهية، والمناسبات المعقولة والشواهد النحوية والشعرية، والمحاضرات الأدبية. ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ) حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، ص: ٤٠.
- (١٣٤) حاشية البجيرمي على شرح المنهج = التجريد لنفع العبيد: ١ / ٤٩٧، وينظر: حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح ص: ٦٢١.
- (١٣٥) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين: ٢ / ١٤٠.
- (١٣٦) نووي الجاوي محمد بن عمر نووي الجاوي البتني إقليمياً، التناري بلداً (ت: ١٣١٦هـ)، مفسر، متصوف، من فقهاء الشافعية، هاجر إلى مكة، وتوفي بها. عرفه (تيمور) بعالم الحجاز. له مصنفات كثيرة، منها مراح لبيد لكشف معنى القرآن المجيد، مراقي العبودية، شرح لبداية الهداية للغزالي. ينظر: الأعلام للزركلي: ٦ / ٣١٨.
- (١٣٧) نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، محمد بن عمر نووي الجاوي البتني إقليمياً، التناري بلداً (ت: ١٣١٦هـ)، دار الفكر - بيروت، ط ١، ص: ١٥٥.
- (١٣٨) المغني لابن قدامة: ٢ / ٤١٣، وينظر: القوانين الفقهية ص: ٦٦، المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، ص: ٢١٥.

المصادر

بعد القرآن الكريم:

١. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، دار الكتاب الإسلامي.
٢. الأصل المعروف بالمسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.
٣. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ٢٠٠٢ م.
٤. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر - بيروت.
٥. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، ط ٢.
٦. أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (ت: ٩٧٨هـ) تحقيق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ.
٧. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسيني الأنجزي الفاسي الصوفي (ت: ١٢٢٤هـ) تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة، ١٤١٩ هـ.
٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٩. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة - بيروت.
١٠. البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
١١. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (ت: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط ١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
١٢. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت: ٨٩٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.
١٣. تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، سليمان بن محمد بن عمر الجبيري المصري الشافعي (ت: ١٢٢١هـ)، دار الفكر، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
١٤. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.
١٥. تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط ١.

١٦. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت: ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.
١٧. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١ م.
١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ.
١٩. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.
٢٠. جهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١، ١٩٨٧ م.
٢١. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانة - كراتشي.
٢٢. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت: ١٢٣٠هـ)، دار الفكر.
٢٣. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المسماة: عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الحفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ)، دار صادر - بيروت.
٢٤. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، عبدالرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (ت: ١٣٣٥هـ) حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م.
٢٥. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) تحقيق: محمد حجي واخرون، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٤ م.
٢٦. روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: ١١٢٧هـ) دار الفكر - بيروت.
٢٧. روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩١ م.
٢٨. الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (ت: ٣٢٨هـ) تحقيق: د.حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م.
٢٩. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤ م.
٣٠. السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُو جردي الخراساني، أبو بكر (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.

٣١. السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار ابن حزم، ط ١.
٣٢. الشرح الكبير على متن المنقح، عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار.
٣٣. شرح مختصر خليل، للخرشي، محمد بن عبد الله الخرشبي المالكي أبو عبد الله (ت: ١١٠١هـ) دار الفكر للطباعة - بيروت.
٣٤. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني (ت: ٥٧٣هـ)، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري وآخرون، دار الفكر المعاصر - بيروت، دار الفكر - دمشق، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٣٥. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٦. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤١٣هـ.
٣٧. غرائب التفسير وعجائب التأويل، محمود بن حمزة بن نصر، أبو القاسم برهان الدين الكرمانلي، ويعرف بتاج القراء (ت: نحو ٥٠٥هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة، مؤسسة علوم القرآن - بيروت.
٣٨. غرائب القرآن ورجائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري (ت: ٨٥٠هـ) تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ - ١٤١٦هـ.
٣٩. الغرر البهية في شرح البهجة الوردية، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) المطبعة الميمنية.
٤٠. فتح البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ) عني بطبعه وقدم له وراجعته: خادم العلم عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، صيدا - بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤١. فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، عبدالكريم بن محمد الرافي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر.
٤٢. فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب (هو شرح للمؤلف على كتابه هو منهج الطلاب الذي اختصره المؤلف من منهج الطالبين للنووي)، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ) دار الفكر للطباعة والنشر، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
٤٣. الفواتح الإلهية والمفاتيح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علوان (ت: ٩٢٠هـ)، دار ركابي للنشر - الغورية، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٤٤. في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥هـ)، دار الشروق - بيروت - القاهرة، ط ١٧ - ١٤١٢هـ.
- ٥.
٤٥. القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبي الغرناطي (ت: ٧٤١هـ).
٤٦. كتاب العين أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ) المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٤٧. كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبدالله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي - مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٤٨. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية.
٤٩. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
٥٠. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ) تحقيق: خليل المنصور، دارالكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٥١. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
٥٢. لطائف الإشارات = تفسير القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت: ٤٦٥هـ) تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، ط ٣.
٥٣. المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٥٤. المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
٥٥. متن الرسالة للقيرواني، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (ت: ٣٨٦هـ)، دار الفكر.
٥٦. المجموع شرح المذهب (مع تكملة السبكي والمطيعي) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر.
٥٧. مختصر العلامة خليل، خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (ت: ٧٧٦هـ) تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث/ القاهرة، ط ١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
٥٨. مختصر المزني (مطبوع ملحقاً بالألم للشافعي)، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت: ٢٦٤هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
٥٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٦٠. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ) المكتبة العلمية - بيروت.
٦٢. معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٦٣. المغرب، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزي (ت: ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي.
٦٤. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٦٥. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة.
٦٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
٦٧. المنهاج القويم، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٦٨. المذهب في فقه الإمام الشافعي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية.
٦٩. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥هـ) دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
٧٠. نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، محمد بن عمر نوي الجاوي البتني إقليميا، التناري بلدا (ت: ١٣١٦هـ)، دار الفكر - بيروت، ط ١.
٧١. نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبدالله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، حققه وصنع فهرسه: أ. د. عبدالعظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

